

المرجعية الدينية

و

المرجعية السياسية

أبو الحسن

حميد المقدّس الغريفي



مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا
محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين .
وبعد:-

لقد اعتادت الشعوب الاسلامية بحسب ثقافتها الدينية
الراجعة لامثال الأوامر الشرعية أن تجعل أعمالها قلادة في
رقبة المرجعية الدينية (الفقيه الجامع للشرائط) وهو المرجع
الرسالي ويكون هذا تحت عنوان التقليد وضمن نطاق عقلائي
وهو الرجوع الى ذوي الاختصاص او ما يسمى برجوع
الجاهل الى العالم وهذا امر متسالم عليه في الأوساط العلمية.
وقد ترسخت هذه السيرة المنصوصة عبر قرون من الزمن في
سلوكيات وممارسات المسلمين حتى صارت من القضايا
التقليدية التي يركن إليها المسلم المتدين بكل ثقة واطمئنان في
كل مجالات الحياة . وهكذا تماسكت الأواصر بقوة ما بين

المرجعية الدينية والجماهير والتي حدّد أبعادها وأشكالها المعصوم (عليه السلام) .

ولكن هذا الأمر أصبح اليوم لا يمثل لبعض الأحزاب والتيارات الإسلامية طموحات هذه الامة الحركية على الساحة بدعوى انشغال المرجعية الدينية بالخلافات الفقهية والأمور العبادية وانزوائها عن متابعة أمور البلاد العامة . ولهذا يحاولون جادين سحب بساط القيادة عن المرجعية الدينية وتحويلها الى جهة مستحدثة تسمى المرجعية السياسية والتي من خلالها تستطيع الأحزاب أن تتحرك وفق المنظور الاستراتيجي الذي تؤمن به وكأنها تنسج لنفسها غطاءً شرعياً يكون على أساسه الارتباط الحركي للجماهير بهذه القيادة . وقد تناست هذه التيارات ان العلاقة القائمة بين المرجعية الدينية والجماهير علاقة شرعية مترسخة أسسها المعصوم (عليه السلام) ولذا يكون سحب القيادة عنها أمر محرّم شرعاً كما أنه متعسر جداً ولكن السعي وراء تحقيق هذا الطموح يؤدي إلى حصول فتنة وانقسام في مجتمعنا والذي بدوره يخلق الحواجز والفواصل بين من يدعي المرجعية

السياسية وبين المرجعية الدينية والتي ستؤثر سلباً على إرادة الشعب المنقسم تبعاً لهذا التقسيم ، ويُعطل دور المرجعية الدينية ، ولا يكون بعد ذلك إلا الحُيية والخسران .
لذا أردت أن أتكلم في هذا الكراس المختصر عن دعوى المرجعية السياسية وطريقة التعامل مع المرجعية الدينية لإيجاد حلول ومعالجات لتحديث القنوات العاملة لمواكبة الحدث بشكل يتناسب وطموحات الأمة المشروعة ، فيما لو وجد خلل في حركية المرجعية الدينية على الساحة من دون تجريدها عن القيادة واستبدالها بالمرجعية السياسية .

السيد أبو الحسن حميد المقدس الغريفي

الاثنين ٦ رجب - ١٤٢٥ هـ

الموافق ٢٣ آب - ٢٠٠٤ م النجف الاشرف .

مقدمة الطبعة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا الكُرّاس هو مقالة نُشرت في مجلة أنصار الحجّة (عجل الله فرجه) الصادرة في بغداد ، وقد كتبتها بعد أن شاع في الإعلام والأوساط السياسية الحزبية مصطلح المرجعية السياسية والتي قُصد منها أن تكون في قبال المرجعية الدينية وليس شيئاً آخر ، وأصبحت الأحزاب السياسية تلعب على هذا الوتر الحساس من أجل ترسيخ مفاهيم مستحدثة في عقول الناس لتتمكن من العمل المستقل عن المرجعية الدينية وتهميش دورها وبالتالي تكون صلاحيات المرجعية السياسية في التصرفات واسعة جداً ومن دون معوقات لها إضافة إلى تطبيع الشعب على الالتزام والتواصل والاستجابة لهذه المرجعية السياسية المتدعة بدلاً عن المرجعية الدينية بعد أن تحتل مكانتها

وشرعيتها وتأثيرها في نفوس الشعوب بذريعة أن المرجعية الدينية لها دور التدريس والإفتاء وأما المرجعية السياسية فلها دور القيادة والحكم معتمدة في مواقفها ورؤاها السياسية على مجلس الشورى داخل الحزب الذي يُعتبر عندهم هو البديل في واقع حالهم عن المرجعية الدينية من دون التصريح بذلك في أديباتهم الحزبية لسائر الناس ، ومن وراء تمرير هذا المشروع مخططات جهنمية - الله أعلم بتفاصيلها - ومنها تحجيم دور المرجعية الدينية وعزلها عن واقع الحياة وتذويب تأثيرها على الشعوب وخصوصاً نحن نعيش في ظل الاحتلال الأمريكي الغربي الصليبي ، ومن هنا وجدت من الضرورة والتكليف الشرعي أن أتصدى لبيان هذا الواقع والتعليق عليه من باب النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكشف واقع المرجعية السياسية المستحدثة والمبتدعة والتي وُضعت في قبال المرجعية الدينية ، ولما نُشر المقال استحسنته جملة من ذوي الفضل ورغبوا في أن يُطبع في كُرّاس ويُنشر بشكل واسع ، وقد جعلني

أبو الحسن حميد المقدّس الغريفي ٨

هذا الموقف بتنقيحه وطبعه طبعة ثانية ونسأل الله تعالى
التوفيق لذلك والرضا به والحمد لله رب العالمين .

أبو الحسن حميد المقدّس الغريفي

النجف الأشرف

٢٠/شعبان/١٤٣١هـ

المرجعية الدينية والمرجعية السياسية

أصبح الحديث اليوم وبشكل واضح حول المرجعية الدينية والمرجعية السياسية وهذا يعني فصل بين المرجعتين باعتبار ان القيادة الحركية للأمة لا بد أن تكون بيد المرجعية السياسية التي يدعون بأنها تملك مقومات الاستقلالية بحسب المفهوم لكون لديها المعرفة التخصصية في مجال السياسة والجماهير الواسعة ولذا فإنها تستقل في طرح مشاريعها السياسية وتتبنى حلولاً ومعالجات تراها مناسبة لما تقتضيه مصلحة البلد من وجهة نظرها ، ثم إنها تملئ فراغاً سياسياً موجوداً على الساحة ، ويمكن أن يتصور بعض بأن هذا المصطلح يؤدي هدفاً توفيقياً يتغنون من وراءه حل الخلاف حول الإمامة في بعدها التاريخي والحاضر والمستقبل بإجراء المحاصصة في وظائف الإمامة إرضاءً منهم لجميع المسلمين حتى قسّموا وظائفها إلى كونها مرجعية دينية روحية تعنى بالدعوة والهداية والتبليغ والتربية كما هو حال أمير المؤمنين

علي بن أبي طالب (عليه السلام) بعد وفاة رسول الله (ﷺ) بحسب وصفهم وإلى مرجعية سياسية تعنى بالرئاسة والحكم وتدير شؤون الرعية كما هو حال غيره ممن تسلطوا على الخلافة ولكن هذه الدعوى غير صالحة شرعاً وعقلاً وبعيدة عن واقع الحياة العلمية والعملية لدى الشيعة في تاريخهم وحاضرهم وهي من المستجدات التي لا واقع لها في الشريعة .

إذن مصطلح المرجعية السياسية يعتبر متفلساً لشريحة معينة في المجتمع الإسلامي ينافسون به المرجعية الدينية على القيادة والحكم لأجل سلب ذلك منها . فتكون هذه المرجعية المستحدثة هي الناطقة سياسياً بحسب زعمهم لكونها مواكبة للتحرك السياسي العالمي وبالخصوص الإسلامي منها لتحديد مسارات العمل الوظيفي للمسلم لأجل المساهمة في تقليل او إزالة الاستضعاف الموجود عند المسلمين ، إضافة إلى تحقيق الطموحات المستقبلية التقدمية ، بينما نجد أن هذه الوظيفة المذكورة هي ما تختص بها المرجعية الدينية لأنها تمتاز بمشروعية عملها وقدرتها العلمية على تحديد الوظائف والصلاحيات واستيعاب مفردات الحياة ولأن عنوان المرجعية

لا يعني قيادة ميدانية صرفة بل لا بد لها من مقومات حقيقية كالاجتهاد ، حيث ان صرف القيادة متحققة للكثير من الطغاة والعصاة والسفهاء ولكن بلا شرعية دينية لها كما هو معروف بالوجدان في ملاحظة الكثير من القادة على الساحة العالمية .

وبعد هذه المقدمة التي عرضت فيها صورة إجمالية عما يُمكن أن يدور في خاطر أصحاب هذه النظرية وهي (المرجعية السياسية) لنقول إننا لا بد أن ندرك حقيقة علمية يتم على أساسها استيعاب هذا الموضوع ، وهو ان هناك فرق بين التخصص في موضوعات السياسة وبين معرفة الأحكام السياسية الشرعية لهذه الموضوعات ، حيث ان المتخصص في المجال السياسي يكون شبيه بمتخصص في مختبر التحليلات المرضية فهما معاً يقومان بتنقيح الموضوع وإحاطته بنتيجة ضمن نطاق تخصصهم السياسي والمختبري ثم ترفع نتيجة الموضوع الى جهة عليا حاکمة عليهم تُسمى الأولى منها في مجال السياسة وتقييم المسارات والاتجاهات وبيان الحكم فيها بالمرجع الديني (الفقيه الرسالي) وأما الثانية في مجال التحليل

المرضي يسمى بالطبيب ، ليقدم الأول (حكم أو فتوى)
ويقدم الثاني (وصفة طبية علاجية) .

ولكن الذي نأسف له جدا ان هذه الشريحة من المجتمع
والتي تتحرك ضمن تيارات وأحزاب إسلامية لا تريد أن
تتعامل مع هذه الصورة جهلاً منها أو إنها تعتمد النزاع من
اجل تحصيل القيادة والحكم لمطامع وأهداف دنيوية ، فتنظر
إلى المرجعية الدينية نظرة بائسة بوصف أنها تعيش حياة رتيبة
ضمن نطاق علمي ضيق وحركة محصورة حتى يصل الأمر
بهؤلاء إلى درجة الاستخفاف والتجريح بالمرجعية الدينية
بدعوى أن هذه المرجعية إنما تصب اهتمامها على الدماء
الثلاثة - الحيض والنفاس والاستحاضة - وما يشابهها ، و
تهمل الجوانب السياسية والجهادية والشهادة وقيادة الامة
، وهذا الحال لا يخلوا إما لقصور في فهمهم الأدلة الشرعية أو
لعجزهم وفقدهم الأهلية في متابعة الحياة العملية التي تهتم
أمور المسلمين ، ويعيش دعاة المرجعية السياسية هذه الأفكار
والهواجس في محاوراتهم ومجالسهم وصحفهم على ما سمعنا
وقرأنا ، حتى أصبح هذا الانتقاص من المرجعية من الأمور

الشائعة بين أوساط كثيرة من الناس وربما كان منها احد المعممين الذي حكم بهدر دم امرأة مسلمة لأسباب لا تستوجب القتل شرعاً وقد حاورته وأجبتة بعدم جواز ذلك ، إلا انه سرعان ما تحامق بقوله :- انتم في الحوزة لا تفقهون سوى الدماء الثلاثة . فأجبتة على ذلك بما يقتضيه الدليل الشرعي ثم اخذ مني الكلام الذي يستحق وختمت كلامي معه بأنكم تتسامحون مع المرأة في خروجها الى الشارع واختلاطها مع الرجال وبالتالي لما تُثار حولها الشبهات تعمدون إلى هدر دمها وما هذا إلا سوء تربيتم وإهمالكم وجهلكم .

المهم إن طرح مصطلح المرجعية السياسية لا يخلوا من أمرين أساسيين وهما قابلان للنقاش :-
١- إما عدم أهلية المرجعية الدينية لأداء وظيفتها المتكاملة لقيادة الامة بمتابعة الجوانب السياسية وما يتعلق بها من أمور المسلمين وتدبير شؤونهم .

٢- وإما يوجد فقيه متجزئ او مطلق وهو في جانب السياسة أعلم من غيره فتكون له مرجعية مستقلة فيما هو

أعلم به من غيره فتكون له المرجعية السياسية دون غيره كما هو معلوم في كتب الفقه من غير تحديد في باب من أبواب الفقه العبادية أو المعاملية أو غيرهما وحينئذ يكون الرجوع إلى الفقيه الأعلام في باب من أبواب الفقه أمر مشروع ولكن بهذا لا تصل النوبة في الرجوع إلى مراجع سياسية ليسوا فقهاءً فيبقى دعاة هذا المصطلح بعيدين عن مشروعية العمل لقيادة الأمة والتصرف بأمرها .

مناقشة الأمرين :-

ينبغي ان نعلم من خلال القران الحالية أن طرح المرجعية السياسية على الساحة إنما هو طرح مستحدث وربما استعملوه وقتياً بحسب ما تقتضيه حاجتهم له لتدارك حالة طارئة وسد الفراغ السياسي في خصوص العراق بحسب تصورهم وإلا فإن هذا المصطلح لم يطرح في بلدان أخرى كإيران أو لبنان أو غيرهما لان المرجعية فيهما دينية تتصدى لمفردات الحياة العامة سواء كانت تؤمن بـ (ولاية الفقيه) أو لا تؤمن ، إذن التنظير والدعوى بوجود مرجعية سياسية إلى جنب المرجعية الدينية أمر لا يستند إلى دليل شرعي أو عقلي وهي دعوى غير متيقنة ومخدوش فيها .

وينبغي القول أن الدعوى بعدم أهلية المرجعية الدينية لقيادة الامة ولابد من استبدالها في مجال القيادة والحكم بمرجعية ميدانية تكون أعلم منها في أمور السياسة والقيادة و الحكم إنما هو ناتج من احتمالات محددة وهي : إما لقصور

في المرجعية من جهة فهمهم للأدلة والنصوص الدينية أو قصورهم من جهة قابليتهم على المتابعة والقيادة والحكم ، أو أنّ القصور إنّما يكون في جهة استجابة الجماهير للمرجعية ، أو أنّ القصور في دعاة المرجعية السياسية من جهة جهلهم بالوظيفة الشرعية أو من جهة تقصيرهم وحبهم للدنيا والتسلط فيها فوجدوا لأنفسهم هذا المصطلح ليُخرجهم إلى واقع جديد يتسلطون فيه حتى على المرجعية الدينية ، ومن هنا لا بد من تحديد جهة القصور أو التقصير فيما ذكرنا ولا يكون ذلك إلا بوجود لجنة الخبراء المختصين بترشيح المرجعية الدينية ، وان لم توجد هذه اللجنة فإنه يسأل من ذوي الخبرة الثقة الذين يحصل بهم القناعة والاطمئنان بشأن تقييم الوضع المرجعي في جهتها العلمية وقابليتها الحركية داخل الأمة وهل أنّها عاجزة فعلاً أم القصور والتقصير في غيرها فتأمل .

وأما عوام الناس حتى المثقفين منهم مع احترامنا للجميع سيكون تدخلهم في تعيين الحكم مجازفة وظلماً لأنهم بعيدون عن اختصاصهم فيكون حكمهم بغير علم ولا دراية وأما ما يشاع في الشوارع من تقييم المرجعية الدينية والظعن

بها لا يكون حجة لأنها من تدبير الحاسدين و الطامعين من الجماعات والأحزاب والتيارات المعادية .

ثم إن الأمر الثاني وهو موضوع الأعلمية في مجال السياسة بين المرجعية الدينية والمرجعية السياسية لا يصلح في دعواهم لاختلاف الوظيفة بين المرجعتين كما هو اختلافهم في موضوع مرجعتهم ولا يُقاس أحدهما على الآخر .

فأن وظيفة مراجع الدين بحسب الأدلة الشرعية وما يقتضيه العقل هي إصدار الفتاوى والأحكام ومعالجة الحوادث الواقعة في حدود الإمكانية وأما وظيفة مراجع السياسة بمقتضى حالهم فهي تشخيص وتنقيح الموضوعات الخارجية ومن ثمَّ عرضها على المرجع الديني ليبيِّن حكمها ويُعالج ما يلزم معالجته وبالتالي يكون السياسي المتشرع هو المتابع والمنفذ لما يُمليه عليه المرجع الديني ، وبهذا يستبان الفرق الشاسع بين الوظيفتين .

ومن هنا يصح القول بأن معرفة وتشخيص الموضوعات السياسية القديمة والحديثة تكون ممكنة وسهلة للكثير من الباحثين والمُحلِّلين بواسطة الوعي الحاصل من كثرة

ابتلاءاتهم ومطالعاتهم وسعة اتصالاتهم ومشاهداتهم الأحداث ومتابعاتهم الأخبار السياسية العالمية وخصوصاً ما تُذاع على القنوات الفضائية الإخبارية والصحف وغيرها ، ولكن هؤلاء لا يملكون القدرة العلمية على إصدار الفتاوى والأحكام في كل مفردات السياسة ضمن عملية الاستنباط من مصادر التشريع الإسلامي مما يفرض عليه هذا العجز بأن يرجع إلى المرجع الرسالي الجامع للشرائط .

وأما منازعة المرجعية الدينية في القيادة والحكم لمجرد الإدعاء بأن الجهة السياسية المعينة تخوض وتتحرك على الساحة السياسية وهي من تتابع الموضوعات السياسية والحوادث الخارجية فإن ذلك لا يُسوّغ لها شرعاً القيادة والحكم ولا يمنحها ما هو ممنوع عليها أن تستقل به من دون التنسيق والمشاورة مع المرجعية الدينية والامتثال لها بشكل صادق لا يستبطن فيه السياسي المراوغة والتسويق والمماطلة والكذب لتحقيق أهدافه الخاصة وبالتالي يستثمر علاقته الهامشية بالمرجعية الدينية للتظاهر بها أمام الناس بأنه يملك غطاءً شرعياً في عمله من قبل تلك المرجعية .

ثم إن موضوع الألفية لا يشترط فيها عند الفقيه أن يعرف جميع الموضوعات الخارجية الواقعة والتي يمكن ان تقع (الافتراضية) والتي قد لا ترد منها على الخاطر لان هذا فيه عسر وخرج وخروج عن مقدرة الإنسان ، وحتى المختصين في مجالات عملهم يفوتهم العلم بالكثير من الموضوعات البعيدة عن ساحات ابتلائهم او عدم وصولها إليهم أو لم يكن لهم بها حاجة . وأما ما يقع في طريق الفقيه بواسطة الابتلاء الشخصي او الاستفتاء او الاطلاع الخارجي فان الفقيه الجامع للشرائط لا يعجز عن استخراج الحكم الشرعي وإيجاد المعالجة المطلوبة وفق ما يتوصل إليه من دليل . و ألفية الفقيه هنا إنما تظهر في دقة ملاحظته وقوة مقدرته على فهم الحدث والإجادة في استعمال العناصر المشتركة في استنباط الحكم الشرعي ومراعاة طرق الاستدلال الصحيح ويجمع في ذلك بين الأصالة والتجديد بمعنى أن يحافظ على الثوابت من الحلال والحرام والأصول والفروع والمفاهيم والقيم ولا يغفل عن ممارسة التجديد في التنظير الفقهي وأسلوب البيان وممارسة العمل ، وتطبيق هذه الأمور

يدل على مقدرة عالية في فهم واقع الحياة وحسن استعماله
للملكة الاجتهاد .

وبدراية واقع المرجعية فإنه يتبين أنه لا يقدر بأعلمية
الفقيه جهله بالموضوعات الخارجية لأنه بمجرد معرفتها من
مصادرها الطبيعية وبوسائل علمية فإنه سوف يجعلها في
مقدمات استدلاله المناسبة لتدخل في خطوات عملية في
استنباط الحكم الشرعي ، فيبقى الفقيه الرسالي الجامع
للشرائط وهو الأعلم في قدرته وتطبيقاته وهذا يعني ان
المرجعية السياسية تبقى ضمن مجالات ضيقة تدور في عالم
الموضوعات التي تحتاج أولاً و آخراً إلى الفقيه الجامع
للشرائط في معرفة الأحكام وفي التصرف ضمن الولاية
الشرعية الإتساعية كما ذكرنا في كتابنا (نقض الحكم الولائي
) ليكون لهم غطاء شرعياً في تحركهم السياسي تحت قيادة
المرجعية الدينية . وبهذا نفهم ان هذين الأمرين غير صالحين
لمنازعة المرجعية الدينية على القيادة والحكم وعدم نهوض
المرجعية السياسية بدليل شرعي يجعلها على قمة الهرم .

بقي أن نضيف أن تقسيم المرجعية الى دينية وسياسية يحدث إرباكا كبيرا في مسيرة الشعوب الاسلامية وتكون حركة الامة منقسمة أيضا تبعا لهذه الانقسامات وبالتالي ينشط من خلالها الاستكبار العالمي الذي يخلق الحوادث والأزمات ويسعى لتحديث مسميات جديدة تقف في قبال المسميات المعهودة التي خرجت من بيئة علمية صالحة لتكون عائقاً لمسيرة الرساليين مثل مرجعية سياسية ومستقلة ومعتدلة ومتطرفة وإرهابية ومحافظة وإصلاحية ويستغل أيضا عنوان ولاية الفقيه العامة والخاصة والتي أصبحت هذه التسميات تساعدهم على توسعة تقسيم المجتمع الواحد بحسب ميوله واتجاهاته ورغباته واستحساناته الى هذه الانقسامات والعناوين التي أصبحت تزيد في انقسام المسلمين وإضعافهم، في حين ان المرجعية واحدة تستعمل كل مفردات الحياة التي تقع في طريقها ضمن الظروف المناسبة لها ووفق ما يقتضيه الشرع الشريف من جلب مصلحة او درأ مفسدة ضمن الولاية الإتساعية التي ينتفي بها كل هذه التقسيمات لأنها تشتغل ضمن الظروف المناسب لها والموافق للحكم الشرعي

الذي ربما يصفه بعضٌ بأنه مستقل أو معتدل أو متطرف أو محافظ أو ولاية عامة أو خاصة ولكن هذا لا يعني شيء اتجاه التطبيق الصحيح للأحكام الشرعية من قبل المرجعية الرسالية لان الولاية واحدة كما هو رأينا والأوصاف متعددة فينشأ من اختلاف الوصف تعدد المسميات ، وأما التنوع في الأحكام وتعدد أساليب التطبيقات إنما يكون نتيجة الاختلاف في الموضوعات وحينئذ يتعدد نوع الحكم وطبيعته شدة و رخاءاً وقوة وضعفاً ولا يضر ذلك بوحدة المرجعية الرسالية واعتدالها دائماً مفهوماً وتطبيقاً . لان الاسلام فيه من الأحكام التي قد يعتبرها بعض من الناس على أنها متطرفة أو متعسفة وقد يعتبرها بعض آخر على أنها معتدلة وينظر آخر إلى بعض الأحكام على أنها ولوية عامة او ولوية خاصة وبذلك تنشأ مسميات متعددة يُنسب أنصارها إليها بحسب تبنيهم العلمي لها او التطبيقي ضمن الاعتبارات والأدلة العلمية أو الاستحسان والأمزجة والميول التابعة لهوى النفس ونزعاتها الشيطانية والانقياد لإرادة الاستكبار العالمي بمحاربة الاسلام عن طريق إثارة وترويج هذه الانقسامات وبلورتها

بالشكل الذي يخدم فيه قوى الشيطان في حين ان الاسلام في جميع أحكامه التي قسّمها وصنّفها أرباب العلم من وجهة نظر علمية هي في قمة الاعتدال والإنصاف ولا تُغيّر نظرات الناس إلى هذا التصنيف من واقعية الإسلام وأصالته ووحدته ومواكبته للحياة ، بل ولا تُغيّر من أنصاره الملتزمين بالتطبيقات الصحيحة لتعاليمه ، وأما مشاهدتنا وابتلائنا بالعناصر الكثيرة التي تتقمص رداء الاسلام وتتحرك وفق إرادة الشيطان فهي بعيدة كل البعد عن الاسلام الصحيح وهم فعلا يمثلون الإرهاب الشيطاني حيث يجربون بلاد الإسلام ويسرقون خيراتها بأسم (الجهاد) وهم لا يطبقون منه حرفا واحدا ، وبإدعاء هؤلاء للإسلام صار الإسلام متهما بالتطرف والإرهاب وصارت الجهة الأخرى تمثل الاعتدال والإصلاح ، وراح الاستكبار العالمي يخلط الأوراق ويقلب الوقائع ويزيف الحقائق فيطبق هذه العناوين المختلفة على الشعوب باختلاف ردود أفعالها اتجاه المستعمرين المحتلين والمحاربين وسارقي خيرات الشعوب ، فصار المدافع عن حقه الطبيعي والمقاوم ضدهم يسمى إرهابي والساكت عن حقه يسمى

معتدل والذي يفتح عليهم يسمى بالإصلاحي والذي ينكمش ويتعد عن الاتصال بهم يسمى متشدد او محافظ وهكذا كثرت العناوين وتعددت الأصناف من وجهة نظر استكبارية عالمية ولكن الاسلام الصحيح هو واحد في مفاهيمه وتطبيقاته الصحيحة وأما اختلاف الأحكام فيه إنما هو ناتج تبعاً لاختلاف موضوعاتها وظروفها المحيطة بها والتي قد تقتضي الشدة او الرخاء او القصاص او الجهاد او السلم وفقاً لمعالجات الحالة المطلوبة وكله يمثّل الاعتدال والوسطية في المفهوم والسلوك لأنه يطبق العلاج الصحيح للحالة المحددة ، وأما لو نظرنا لإختلاف الحال والمقال بالنسبة لشخص الفقيه الجامع للشرائط فلا يخلوا حاله من أمور منها :

ربما يكون الفقيه يُعاني أمراً يستدعي منه ممارسة دور التقية ولهذا لم يخض الحياة السياسية في جانبها الإجمالي أو التفصيلي أو أنه يعيش حالة الخمول في الجانب السياسي لدواعي منها شخصية كالمرض والشيخوخة أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو لمراعاته الأهم على المهم في مقام التزاحم أو أنه لم يجد الكادر الناشط المؤهل والثقة لتحريك

الجانب السياسي والإعلامي له وحينئذ فلا يصح أن نصف الفقيه بأوصاف غير لائقة إضافة إلى أنه لا يعني ذلك كله في المفهوم العام أنه جاهل سياسياً لكي نبحت عن التخصص في السياسة ولو لم يكن فقيهاً لتمسك بعد ذلك بمقولة التقسيم إلى مرجعية دينية وسياسية ، بينما العلاج الفقهي لهذه المسألة وهو في حال إذا ثبت وانكشف بالدليل عدم أهلية الفقيه للإفتاء وقيادة الأمة في جانبها السياسي لقصوره في ذلك أو تقصيره في أداء الوظيفة فيجب حينئذ العدول إلى من تتوفر فيه الشروط العامة للفقهاء الرسالي ولا أقل من متابعة الفقيه المتجزي وهو الأعم في مجال السياسة وإدارة وتدبير شؤون الأمة وهذا الأمر مما تسالم عليه الفقهاء عموماً في رسائلهم العملية في ضرورة متابعة الفقيه الجامع للشرائط ولا يحتاج إلى التفصيل .

ومن هنا ندرك أن أصحاب نظرية المرجعية السياسية من السياسيين والأحزاب والتيارات السياسية لا يملكون في وسطهم الفقيه المطلق الجامع للشرائط بل ولا الفقيه المتجزي الأعم في مجال السياسة وقيادة الأمة وتدبير شؤونها ، ولذا

ينبغي عليهم الرضوخ للأمر الواقع وهو المشول لرأي المرجعية الرسالية الجامعة للشرائط والتسليم لفتاواها وأحكامها ولو والعمل تحت رعايتها كمستشارين يختصون في الجانب السياسي من أجل تشخيص وتنقيح الموضوعات السياسية للفقهاء حتى يتخذ الإجراء اللازم من جانب الفتوى ومعالجة الحوادث بطريقة شرعية عادلة وبهذا التواصل الحركي المتبادل بين المرجعية وجماهيرها وخبراء الأمة نتجنب التفكك والانقسام والضعف .

ثم اعلم أيها القارئ العزيز ان المرجعية الدينية متكاملة بلحاظ عنوان الدين الذي هو نظام وعقيدة ، والمرجعية امتداد طبيعي ومنصوص لمرجعية المعصوم التي لا تختص بجانب دون آخر لان الدين الإسلامي يعالج كل متطلبات الحياة ويواكب كل العصور فهو يبحث في فقه العبادات والمعاملات والفقه الاقتصادي والجنائي والاجتماعي وفقه الاسرة والفقه السياسي على الصعيدين القطري والعالمي وغيرها من مفردات الحياة ولأن الأوامر الشرعية تحتم على المسلم ان يتدارك بمتابعتها حالة النقص الموجود لدى المسلمين بحسب

الاستطاعة والوسع ضمن عملية التكافل الاجتماعي والاقتصادي والمتابعة السياسية لشؤون الحكم وما يتعلق به ، فيكون هذا التدارك من قبل المرجعية الدينية من باب أولى بحسب الأبوة الروحية والقيادة العامة ووجود الضمان المالي الذي شرعه الله تعالى في بيت مال المسلمين في موارد منصوصة وبموجب قانون التعاون والاهتمام والرعاية بقوله تعالى: ^(١) (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) ، وقول الرسول (ﷺ) المتفق عليه : ((من أصبح ولم يهتم بأمور المسلمين فليس بمسلم)) وقول الرسول (ﷺ) : ((كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)) .

إذن تشترك المرجعية والجماهير في تطبيق هذه التكاليف التي هي عناوين إنسانية وفيها الخير والصلاح لتحقيق العدالة الاجتماعية وإفراغ الذمة من التكليف المزدوج بين القيادة والجماهير .

عودة على بدء :-

إذا كانت عملية الفصل بين المرجعية الدينية والمرجعية السياسية أمر يخالف النظر الفقهي بلحاظ الاجتهاد و الأعلمية والولاية كما انه يخالف توجيهات الأمة الشيعية التي تضع ثقتها الكاملة بالمرجعية الدينية وتطمئن لها ، فأن هذا الفصل يخلق حالة الإرباك في المجتمع كما قلنا بل يزداد ويتفاقم سوءا بسبب تعدد المرجعيات السياسية والتي هي بحسب المدعى قيادة حركية للأمة وممارسة حية على الساحة ، فيكون حينئذ الاختلاف في وجهات النظر والمتبنيات والمواقف وتضاد الأحكام التي يتمسك بها كل فريق منهم وتنافر الممارسات التطبيقية تكون جميعها مدعاة للخطر بل يحدث الانفلات الأمني في نظام المجتمع والقانون ويكون صراع القوى بين المرجعيات السياسية قائما على قدم وساق ، إذن لا بد من وجود قيادة حركية مركزية تتصف بالمشروعية وتطمئن لها الامة وتثق بمسلكيتها ولا يكون ذلك بحسب الوجدان إلا في المرجعية الدينية .

ثم إن المرجعية السياسية أمر مبتدع لا تستند الى دليل من الكتاب او السنة ولا شاهد تاريخي في ممارسات المعصوم (عليه السلام) بوجود مثل هذا السياق الحركي ، بل النصوص القرآنية والحديثية وحركة التاريخ تؤكد وحدة المرجعية حيث قال تعالى: ⁽¹⁾ (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) ، وقال تعالى: ⁽²⁾ (إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا) ، والجعل الإلهي هنا واحد فلم ينظر الله سبحانه وتعالى في آياته إلى انقسام هذا الجعل الى تشريعي وقيادي او الى ديني وسياسي ، بل الخلافة والإمامة تستوعب كل ذلك ولو أراد التقسيم والفصل لبيّنه حينئذ ، ولتعدد الأنبياء والأوصياء في آن واحد وباختصاصات متعددة ومرجعيات مختلفة ولكن لم يحدث ذلك وهذا دليل على أن التقسيم والفصل لم يكن مرداً ومقصوداً من الشارع ، ثم إن هذا التقسيم هو أيضا يكون خلاف المصلحة ، وحينئذ لا بد أن تكون الخلافة والإمامة واحدة وهي المتجسدة في الأنبياء والأوصياء والامتداد الطبيعي لهما من الفقهاء أو بما يُصطلح

1- البقرة/٣٠ .

2- البقرة/١٢٤ .

عليه بالمرجعية الدينية الميدانية والمتصدية لمعالجة الحوادث من وجهة نظر إسلامية والتي هي على تماس بالجماهير ليمارسوا معاً التكليف المزدوج الذي يُخاطب القادة والجماهير سوية .
وأيضاً فقد ورد في التوقيع المنقول عن الحجة (عليه السلام):⁽¹⁾
﴿وأما الحوادث الواقعة في زمان الغيبة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجة الله عليكم وأنا حجة الله عليهم﴾ ، ورواة الحديث هم الفقهاء العدول ، وأما الحوادث هنا سواء كانت دينية او سياسية جنائية او اقتصادية او غيرها يكون مرجعها الى رواة الحديث بمعنى الذين يكون لهم دراية بالحرام والحلال وهم الفقهاء المراجع الدينيين ، ولو أراد الإمام (عليه السلام) التقسيم بالنسبة للحوادث لبيّن ذلك ولما لم يبيّن التقسيم والتقييد فهو دليل على الإطلاق فيكون المراد من الحوادث هي الجميع بلا تقسيمات ، ثم ان المعصوم (عليه السلام) بدءاً بالرسول (ﷺ) وانتهاءً بالحجة (عليه السلام) كانوا يرسلون الولاية والقضاة في مهامهم ليس كمراجع سياسيين يستقلون في أمرهم بل هم سفراء وممثلين عن المعصوم ويتشاورون مع

١ - الوسائل . باب ١١ من أبواب صفات القاضي . ح ٩ .

المعصوم في تطبيقات تعاليم الدين الإسلامي كما هو حال مالك الأشتر حينما أرسله أمير المؤمنين (عليه السلام) والياً على مصر وقد أوصاه بوصايا مهمة جداً وبضرورة مراجعته ، وبهذا ندرك الفرق الكبير بين المقصود من السفارة والمثلية وبين المرجعية السياسية .

وأيضاً نجد الإمام الصادق (عليه السلام) كما في مقبولة عمر بن حنظله: ^(١) يؤكد على حاكمية الفقيه العادل حيث يقول (عليه السلام) ﴿فأني قد جعلته عليكم حاكماً﴾ ، أي إن الذي عرف حلالنا وحرامنا وروى حديثنا يكون أمره نافذاً وقد جعله الإمام حاكماً ، أي أن الفقيه العادل وبالرغم من كونه وكيلاً ونائباً وممثلاً عن المعصوم (عليه السلام) في أحكامه ونفوذها إلا أنه لم تكن مرجعيته وحاكميته مستقلة سياسياً وقضائياً .. عن رأي المعصوم ولا هي في قبال رأي المعصوم (عليه السلام) بل هي متفرعة عن المعصوم في جهة مشروعيتها وفي جهة حكمها وفتواها وتنفيذ ذلك ، وبعد مشروعية عمل الفقيه العادل الذي لا يستقل برأيه عن رأي المعصوم فكيف يمكن للشعوب

^١ - وسائل الشيعة/ حديث ١ / باب ١١ من أبواب صفات القاضي .

المسلمة أن تلتزم بمرجعيات سياسية ليست مجتهدة فقهياً وهي غالباً ما تكون منفصلة عن رأي المرجعية الدينية وتريد بذلك أن تسحب القيادة والحكم منها وبالتالي تعيش الشعوب تحت تسلط مرجعيات دنيوية قد يلبس بعضها لبوس الدين رعاية لمصالحها وكسباً للجماهير المتدينة الواسعة .

وبعد الوصول إلى أن المرجعية الدينية تكون لها القيادة والحكم بحسب دلالة النصوص الدينية بما يحمل الفقيه فيها من الاجتهاد و الأعلمية والولاية والعدالة وثقة الجماهير به ، ولكن يمكن أن نفترض وجود قصور او خلل في حركة المرجعية الدينية اتجاه ما يحدث على الساحة السياسية كما هو دعوى أصحاب نظرية المرجعية السياسية . فأنا نقول يمكن معالجة هذا الخلل بأساليب كثيرة لا تصل النوبة فيها إلى المرجعية السياسية مثل إنشاء لجنة الخبراء السياسيين كما يفعله الكثير من القادة اليوم فتسير هذه اللجنة مع المرجعية جنباً الى جنب لتحديد وتنقيح الموضوعات التي تهّم المسلمين وتقديمها الى الفقيه لإصدار حكم أو فتوى حتى يحصل التعاون بين القيادة والجماهير في تفعيل الحكم الشرعي على الساحة

وتحريك المجتمع بشكل يستطيع فيه تحقيق المطالب وإحراز التقدم في العمليات السياسية وتدبير شؤون الحكم . وهناك طريق آخر وهو ان يعايش صاحب نظرية المرجعية السياسية مع المرجعية الدينية ويزدوب معها ويتفاعل لخلق حالة واحدة من اجل مصلحة إسلامية عامة بعيدا عن الذات والانا ، فيتم التعاون بينهما ويكون وكيلا او ممثلا لهذه المرجعية في الاتجاه السياسي ولا يكون على نحو الاستقلال بل بالتشاور . ويمكن إيجاد حل آخر وهو أن تكون المرجعية الدينية ذات نظام مؤسساتي يستوعب فروع الحياة لتتم السيطرة على المنافذ العامة وتكون قيادتها فعلية ميدانية تتسم بالقوة والتأثير والتفاعل مع الجماهير بشكل واسع ، وهو المنهج نظام مرجعي حركي لتغيير واقع الامة نحو الأفضل وتحقيق طموحاتها وإعدادها بما يتلائم وواقعية الاسلام وعالميته تمهيدا لعصر الظهور . فيمتلك هذا النظام القوي قنوات عاملة ذات اختصاص في مجال عملها لتستوعب جميع الفروع وتتابع جميع الأحداث سلبا وإيجابا وخصوصا ما يتعلق منها بالعالم الإسلامي ويكون المرجع فيها على قمة الهرم ليفتي ويحكم

فيما نقحوا له من موضوعات كل في مجال عمله وعلى الجماهير حينئذ الطاعة والامثال لأوامر المرجعية لتستكمل دائرة العمل الجماعي ضمن إدارة منظمة ومرتبة تحفظ فيها حقوق المسلمين وتحدد لهم التكاليف العملية الميدانية في ساحة العمل ، وبكل وضوح ومكاشفة لكي لا ينحرف الإنسان المسلم نتيجة التيه والضياع والجهل بالواقع والوظيفة ، فإن الإنسان بحاجة ضرورية وملحة لتحريك هذا الجانب من الوعي وتحديد الوظيفة ولكي لا تملئ فراغاتهم الفكرية والعملية من جهات ناقصة وفاقدة الأهلية وبالتالي نكون كمن جنت على نفسها مراقش . وبعد استعمال واحدة من هذه الحلول وخصوصا الأخير منها نكون قد أغلقنا ملف المرجعية السياسية وحافظنا على المرجعية الدينية الشرعية المنصوصة التي تمثل القيادة المركزية الظاهرية لتحفظ وحدتنا وتصور مقدساتنا وترعى موارد شعبنا وتحقق مطالبنا والحمد لله أولا وآخرا .

السياسة الشرعية

لقد شاع استعمال مصطلح السياسة على الساحة العملية واخذ يقترب بطابع بعيد جدا عن الدين والتدين بلحاظ إتباع المصلحة أينما تكون وكيف تكون وعلى حساب مَنْ ستكون؟. بمعنى إن الغاية تبرر الوسيلة لذلك صارت السياسة فن الممكن أي المسير وفق كل ما أمكن من خطوات للوصول الى الهدف بغض النظر عما اذا كانت هذه الخطوات شرعية أم لا؟ او ان الغاية مشروعة أم لا؟ واخذ الناس يتداولون مثل هذه الأفكار والمناهج الخاطئة بل بعضهم ممن يحسبون على الاسلام صار يطبق هذا المنهج بتصوير ان منافذ الحياة السياسية مقتصرة على هذا الاتجاه من السلوك المنحرف وان الإنسان لا يستطيع ان يقاوم الحياة السياسية ما لم يدخل في هذه العالم الانتهازي النفعي الوصولي وبذرائع مختلفة، ولكن هذا التوجه يدل على الضعف أو الانحراف في الفكر والإرادة والسلوك، ولذلك كثيرا ما يسمع الإنسان كلما

جرى الحديث عن السياسة ومشاكل العالم الظالمة والاستكبارية يقول الناس بان السياسة كفر وإنها باطلة وإنها قذرة والدخول الى العالم السياسي إنما هو انسلاخ عن الإنسانية والإسلام وهم بهذا يُعطّلون جانباً حيويّاً في مسيرة الشعوب والتي تتوقف عليها كثير من مصالح الشعوب وحقوقهم .

وهذا الحديث عن مفهوم السياسة الدارج في الأوساط العالمية فيه صحة من جانب لأنه يلحظ التطبيقات الخاطئة والظالمة والشائعة عند السياسيين ولكنه خاطئ من جانب آخر لأن السياسة لا تنحصر في مفاهيمها وآدابها وتطبيقاتها على ما هو منحرف عن الدين والأخلاق بل السياسة تدخل في صلب الدين والمتدينين الذين يتبعون السياسة الشرعية المقررة في كتب الفقه والحديث والممارسات السياسية عند المعصومين (عليه السلام) وطرق معالجة الأحداث وفق مقررات الشرع الشريف ، وسيرة المعصومين التكاملية التي أغتنتا بالتجارب والوسائل السياسية الصادقة التي تجعل الإسلامي العادل والمخلص لدينه يعيش بعيداً عن رذيلة سياسة الغرب والكفر التي

فَصَلَّتْ الدِّينَ عَنِ السِّيَاسَةِ وَمَنْ ثَمَّ جَعَلَتْ الدِّينَ أَدَاةَ وَجْزَاءٍ
مِنَ السِّيَاسَةِ لِتَحْقِيقِ مَآرِبِ سِيَاسِيَّةٍ شَيْطَانِيَّةٍ فَيَتَلَاعَبُونَ بِهِ
تَفْسِيرًا وَتَأْوِيلًا وَتَحْرِيفًا وَيَتَمَّ تَسْيِيسُهُ وَفَقَّ مَصَالِحَ وَأَهْدَافَ
السِّيَاسَةِ مِنْ أَجْلِ التَّأْثِيرِ عَلَى الشُّعُوبِ وَتَوْجِيهِهِمْ إِلَى حَيْثُ
يَشَاءُ هَؤُلَاءِ السِّيَاسَةِ وَالْأَحْزَابِ فَيَتَّبِعُهُمُ النَّاسُ تَصَوُّرًا مِنْهُمْ أَنَّ
هَذَا الْمَطْلُوبَ هُوَ مِنَ الدِّينِ بَيْنَمَا الدِّينُ يَبْرَأُ مِنَ الْمَفَاهِيمِ
الْمَغْلُوطَةِ وَالتَّطْبِيقَاتِ الْمُنْحَرِفَةِ وَالدَّعَاةِ الضَّالِّينَ الْمُضِلِّينَ ،
وَبِسَبَبِ مَا حَصَلَ مِنْ تَلَاعَبِ الدِّينِ مِنْ هَؤُلَاءِ فَقَدْ صَارَ لَدَى
كَثِيرٍ مِنَ الشَّبَابِ ارْتِدَادَاتٌ مُوهَمَةٌ عَنِ سِيَاسَةِ الدِّينِ ، وَقَدْ
حَمَلُوا الدِّينَ مَا لَا يَتَحَمَّلُ ، وَهَذَا خَطَأٌ وَجَرِيمَةٌ يَتَحَمَّلُهَا
الْمُنْحَرِفُونَ وَلَا يَتَحَمَّلُهَا الصَّالِحُونَ الصَّادِقُونَ ، وَلِذَا نَحْنُ
نُؤَكِّدُ عَلَى رَفْضِ تَسْيِيسِ الدِّينِ وَنَطَالِبُ الْحُكُومَاتِ وَالشُّعُوبَ
بِالْإِتِمَارِ بِسِيَاسَةِ الدِّينِ الَّتِي هِيَ جُزْءٌ مِنَ النِّزَامِ الْعَامِّ لِلْحَيَاةِ
وَالَّذِي لَا يَصْلَحُ إِلَّا بِسِيَاسَةِ الدِّينِ وَنِزَامِهِ .

شذرات نورانية

١- عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال رسول الله (ﷺ) :
((يحمل هذا الدين في كل قرن عدول ينفون عنه تأويل
المبطلين ، وتحريف الغالين ، وانتحال الجاهلين ، كما ينفي
الكير خبث الحديد))^(١) .

٢- عن الصادقين (عليهم السلام) :- ((إذا ظهرت البدع فعلى
العالم ان يظهر علمه فان لم يفعل سلب الله منه نور
الإيمان))^(٢) .

٣- عن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) :- ((الفقهاء أمناء
الرسول ما لم يدخلوا في الدنيا قيل يا رسول الله (ﷺ) وما

^١- وسائل الشيعة . حديث ٤٣ . باب ١١ من ابواب صفات القاضي .

^٢- المصدر السابق . حديث ٩ باب ٤٠ .

دخولهم في الدنيا قال :- إتباع السلطان فإذا فعلوا ذلك
احذرهم على دينكم)) .⁽¹⁾

٤- قال الصادق (عليه السلام) :- ((ليس العلم بكثرة التعلم
وإنما العلم نور يقذفه الله تعالى في قلب من يريد الله ان
يهديه)) .⁽²⁾

٥- قال رسول الله (ﷺ) :- ((يقول الله عز وجل
للعلماء يوم القيامة إني لم اجعل علمي وحلمي فيكم إلا وأنا
أريد أن اغفر لكم على ما كان فيكم ولا أبالي)) .⁽³⁾

¹- منية المرید فی اداب المستفید . زین الدین العاملي . ص ٣٠ سنة ١٣٧٠ مطبعة
الغري .

²- المصدر السابق . ص ٥٢ .

³- منية المرید . ص ١٣ .

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة الطبعة الأولى .
٦	مقدمة الطبعة الثانية .
٩	المرجعية الدينية والمرجعية السياسية .
١٣	مصطلح المرجعية السياسية لا يخلوا من أمرين .
١٥	مناقشة الأمرين .
٢٨	عوداً على بدء .
٣٥	السياسة الشرعية .
٣٨	شذرات نورانية .